الأمم المتحدة

E/CN.6/2013/NGO/8

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
29 November 2012
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة السابعة والخمسون

٤-١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من مركز النساء المستقلات، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

090113 020113 13-60546X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

البيان

تقترن الفترة القادمة في جمهورية صربيا بمخاوف خطيرة. فالأحزاب التي شكّلت الحكومة الجديدة في تموز/يوليه ٢٠١٢ كانت من كبار تجار الحروب في التسعينات من القرن الماضي. وتخشى منظمات المجتمع المدني النسائية من ظهور موجة أخرى من ''التطبيع''، و ''العودة إلى الأفكار التقليدية'' و ''تسخير المرأة''. وعلاوة على ذلك، فإن الفساد المؤسسي على أعلى المستويات، والفقر المتزايد، وأزمة الديون المحدقة تؤثر على انعدام الأمن العام لدى المواطنين.

وفي السنوات القليلة الماضية، أصبح العنف ضد المرأة أكثر وضوحاً وعلانية، ولكن الحماية المؤسسية لا تزال غير مرضية. ففي السنوات القليلة الماضية، وضعت صربيا إطاراً تشريعياً واستراتيجياً يتعلق بحظر التمييز، والمساواة بين الجنسين، والوقاية من العنف القائم على نوع الجنس. ويبدو الإطار القانوني على أنه محور جهود الدولة لتحقيق المساواة بين الجنسين، ولكن لا يوجه اهتمام كاف إلى التنفيذ. وهناك إسراف في إصدار وثائق وخطط من هذا القبيل، وافتقار إلى التوزيع الدقيق للمسؤوليات والكفاءات، وكذلك عدم وجود إطار متماسك للتنفيذ والإبلاغ عن نتائج التدابير والأنشطة المخططة.

وقد اعتمدت صربيا في نيسان/أبريل ٢٠١١ الاستراتيجية الوطنية الخاصة بمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه في الأسرة وفي العلاقة مع العشير. ويجري تشكيل فريق عامل لصياغة خطة العمل، مع أن بعض الأنشطة المخططة في الاستراتيجية تنفذ بالفعل في إطار مشروع مدته ثلاث سنوات ''لمحاربة العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس'' (٢٠٠٩-٢٠١٢)، ولكن عملية الإبلاغ ليست شاملة. ونفذت استراتيجية الحماية من العنف المترلي وأشكال العنف الجنساني الأخرى في منطقة فيفودينا المتمتعة بالحكم الذاتي في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ (والتي اعتُمدت في عام ٢٠٠٨) في إطار مشروع مدته ثلاث سنوات بعنوان ''نحو نظام شامل لقمع العنف ضد المرأة''، في جميع بلديات فيفودينا، مع تقديم تقارير وإجراء تقييمات بصورة منتظمة. واعتمدت صربيا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ البروتوكول العام المتعلق بالإجراءات والتعاون مع المؤسسات والوكالات والمنظمات في حالات العنف المترلي وعنف العشير، وهناك ثلاثة بروتوكولات خاصة أخرى تتعلق بالإجراءات مع المهنيين في القطاعات ذات الصلة ينبغي اعتمادها بحلول نهاية عام ٢٠١٢. ولا توجد أي بيانات عن تنفيذ هذه البروتوكولات.

وقد وقّعت صربيا على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المترلي (نيسان/أبريل ٢٠١٢)، ولكنها لم تصدق عليها بعد. وفيما يتعلق بهذه

الاتفاقية، احتفظت جمهورية صربيا بحقها في عدم تطبيق مادتين. وقد وقّعت على نفس هذه الأحكام دون تحفظات في اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، ويعد هذا مؤشراً على التمييز في مجال حماية المرأة من العنف. وترتبط الأموال التي تخصصها الدولة لقضايا العنف المترلي بالمشاريع، وهي ضئيلة، وتأتي أساساً من مصادر مانحة (حكومات أجنبية).

الوقاية الأولية

لا توجد أنشطة مستمرة فيما يتعلق بحملات التوعية التي تنظمها الحكومة للقضاء على العنف ضد المرأة. ونظمت مديرية المساواة بين الجنسين حملة مع تغطية وطنية للخدمة العامة، ولكن لم يكن هناك استمرار لهذا النشاط. وفي السنوات الأخيرة، انضمت بعض المؤسسات الحكومية إلى الحملة الدولية بعنوان ''ستة عشر يوماً من النشاط ضد العنف الجنساني''، التي تنظمها المنظمات النسائية غير الحكومية منذ عام ١٩٩٥. وعلى مستوى الولايات، نظمت الأمانة المحلية للعمل والتوظيف والمساواة بين الجنسين حملة عامة للتوعية بعنوان ''أريدك أن تعرف''. كما نظمت المنظمات غير الحكومية حملة لإشراك الرجال والأولاد في أنشطة الوقاية.

ومع أنه تمنح جوائز من وقت لآخر لوسائل الإعلام المسؤولة التي تعد تقارير في مجال العنف القائم على نوع الجنس، إلا أن التقارير الإعلامية في صربيا لا تزال تميل إلى الإثارة. ويعد تدريب الصحفيين تدريباً متفرقاً أكثر منه منهجياً وليست له آثار ملموسة على محتوى التقارير الصحفية. وليس هناك تعليم منهجي للشباب أو محتوى في المناهج المدرسية والجامعية عن العنف القائم على نوع الجنس.

وفيما يتعلق بتثقيف المهنيين، هناك برامج تدريبية معتمدة عن العنف المترلي والعنف ضد المرأة، والعنف الجنسي، والاتجار بالبشر للمهنيين في المؤسسات الاجتماعية والصحية والتعليمية. وقد نظمت ولاية فيفودينا التي تتمتع بالحكم الذاتي تدريباً منهجياً لموظفي هذه المؤسسات في ٢٥ بلدية في أراضيها. ولا يغطي هذا التعليم البلديات الباقية في صربيا بشكل منهجي. وقد تطورت المناهج الخاصة بأكاديمية الشرطة والأكاديمية القضائية لتثقيف المهنيين في هذا المجال، ولكن لا يوجد نظام لاعتماد التدريب بحيث يتيح له تقديم تدريب متزايد، مع أن السلطة القضائية والشرطة تسمحان بالتدريب الذي تقدمه المنظمات غير الحكومية بناءً على طلب رسمي. ووجود عدد متزايد من المهنيين المدربين من جميع القطاعات لا يضمن أن المعرفة المكتسبة سوف تطبق. ولهذا فإن الرصد المنهجي يعد مهماً بشكل خاص.

الخدمات المتعددة القطاعات والاستجابات للضحايا/الناجين

أصبح التحامل على المرأة وضحايا العنف القائم على نوع الجنس منتشراً على نطاق واسع بين المهنيين في جميع الخدمات الرئيسية. ولا يزال الاعتراف بالعنف يمثل مشكلة، خاصة عندما لا تكون هناك إصابات بدنية. ولا يوجد فحص إلزامي للعنف في خدمات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية. ولا توجد لدى الشرطة أي إجراءات محددة لتقييم الخطر أو ''مستوى عمل'' خاص في حالات العنف المترلي، مما يضاعف من الخطر على حياة الضحايا (فقد قُتلت ٢٦ امرأة في عام ٢٠١٠ و ٢٩ امرأة في عام ٢٠١١ على أيدي عُشرائهن الحاليين والسابقين). وليست هناك ممارسة معتادة لتبادل المعلومات بين الخدمات (بموافقة الضحية ومسؤولي الأمن المعنيين). ونادراً ما تنظم اجتماعات متعددة القطاعات لتخطيط التدخلات من أجل حماية الضحايا (لقاءات عن الحالات).

ولم تتطور نظم الخدمات المتخصصة للضحايا من النساء. وهناك نقص في الدعم المستمر والمنهجي للمنظمات النسائية التي تتخصص في مجال التمكين وتقديم المساعدة النفسية والقانونية للمرأة. وهناك اتجاه لإغلاق هواتف النجدة الخاصة التي توفرها المنظمات النسائية بسبب عدم توافر الأموال (فقد أغلقت أربعة هواتف للنجدة في عام ٢٠١١). وفي الوقت نفسه، لم توزع دائرة المساواة بين الجنسين الأموال المرصودة في الميزانية للمنظمات غير الحكومية (٢ مليون دولار صربي في عام ٢٠١١).

وكان هناك تشجيع للبرامج الخاصة بعلاج مرتكبي العنف (بدلاً من معاقبتهم)، كما يعرض تأثيرها دون تحليل (فمعدل النجاح يبلغ ٨٥ في المائة، مع أن رصد المتابعة لا يستغرق سوى ثلاثة أشهر بعد العلاج، وليس هناك أثر للمعلومات القائلة بأن أكثر من ٥٠ في المائة من مرتكبي العنف يتوقفون عن العلاج بعد جلستين). ولا تتناسب مبالغ الأموال المخصصة لعلاج مرتكبي العنف مع الأموال المخصصة لدعم الضحايا من النساء.

وهناك ممارسة راسخة تقضي بعزل الأطفال عن الأسر في الحالات التي تعجز فيها الأم عن حمايتهم من عنف الأب. ولكن بدلاً من التدخلات التي تهدف إلى وقف العنف ومعاقبة المعتدي، تتم معاقبة الضحايا. ولا يجد ضحايا العنف أي مساندة نفسية منهجية في عملية المحاكمة. فليست هناك تدخلات متكاملة لحماية الضحايا ومساندتهم، والتي تشمل الدعم النفسي، والتمكين الاقتصادي (العمالة، والسكن، ورعاية الأطفال)، ولهذا تظل المرأة أسيرة للعنف بسبب الفقر.

والأدلة على العنف ليست موحدة ودقيقة، وهو ما يعقّد إجراءات التقاضي. فليست هناك بيانات دقيقة عن الحالات المبلّغ عنها سنوياً في المؤسسات المختلفة عن العنف المترلي

والأشكال الأخرى للعنف القائم على نوع الجنس (البيانات عن العدد السنوي من البلاغات عن العنف المترلي التي تتلقاها أقسام الشرطة ليست متاحة للجمهور، ولكنها تتاح فقط عند الطلب). ولا توجد بيانات عن العلاقة بين مرتكب العنف والضحية في الإحصاءات القضائية التي يقدمها المكتب الإحصائي لجمهورية صربيا (بالإضافة إلى بيانات عن نوع الجنس والعمر).

ويرفض المدعون العامون الاتهامات الخاصة بجريمة العنف المترلي في ثلث الإجراءات القضائية. وابتداءً من لحظة إقامة الدعوى الخاصة بالاتهامات الجنائية حتى صدور حكم المحكمة الابتدائية، تمر فترة طويلة من الوقت بصورة يصعب تحملها (إذ تصل إلى مدة عام). ولا تعطي صربيا حق التعويض للضحايا في الحالات التي تعجز فيها السلطات الرسمية عن حمايتهم.

ولا تستخدم المؤسسات المختصة بإقامة الدعاوى المدنية سلطتها القانونية لاتخاذ تدابير الحماية ضد العنف المترلي المنصوص عليها في قانون الأسرة (وهي مكتب المدعي العام ومراكز الرعاية الاجتماعية). وهناك ستة مكاتب للادعاء العام فقط (من مجموع ٨٥ مكتباً) أقامت دعاوى مدنية في عام ٢٠١١. وأقامت جميع مراكز الرعاية الاجتماعية ٢٩٤ دعوى فقط من مجموع ٨ ٤٨١ حالة من حالات العنف لاستصدار تدابير خاصة بالحماية. وتعد إجراءات المحاكمة الخاصة باستصدار تدابير الحماية مطولة، مع أن قانون الأسرة ينص على أن الإجراءات في مجال الحماية من العنف المترلي لها صفة الاستعجال. فقد صدر حكم المحكمة الابتدائية في ٢٠,٤ في المائة فقط من القضايا في غضون شهر واحد، بينما صدر الحكم في عدد كبير من القضايا بعد ثلاثة أشهر، بل وبعد ستة أشهر من تاريخ إقامة الدعوى. ويعد انتهاك تدابير الحماية عملاً إجرامياً، ولكن الإجراءات الجنائية تستغرق وقتاً طويلاً. ولا تلتزم المحكمة بإبلاغ الأحكام الخاصة بتدابير الحماية إلى الشرطة التي ينبغي أن ترصد انتهاكات التدابير الصادرة.